

## شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 25

محمد بن صالح العثيمين

ما حكم اللثام يا بندر على اللثام اعني لثام المصب مكروه الدليل نعم احسنت هل يستأذنون هذا شيء نصب نعم اذا كانت سعاد او شم رائحة كريهة هذا؟ يعني لحاجة لحاجة اذا كان لحاجة فلا بأس نعم - 00:00:00

نعم طيب    رجل شد وسط الايام وهو يصلی ما الحکم والتفسیر ان كان کاشد في النار المؤلف يقول مکروه طیب اصبر اصبر وان كان على غیش النار فلا بأس به. طیب - 00:00:29

ما هو الدليل على كراحته اذا كان يشبه الزنا قالوا له اقول ما هو الدليل والنبي صلی الله عليه وسلم نهى عن السنة اعطني لفظ الحديث قول النبي صلی الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم - 00:01:13

يا عبدالرحمن اذا استبدلنا بهذا الحديث فهل الاقتصار على الكراهة وجيه لا اقل ما في تحريم كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية. وان كان ظاهره يفيده. يقتضي؟ يقتضي الكفر. تكفيه. كفر المتتشبه بهم. نعم - 00:01:36

طیب نقول الاختصار والکراهة فيه نظر مع هذا الحديث قول السین على القاعدة التي اعطيتها نفسی نعم نعم يصلح يصلح وفيها طیب ما تقول في كف الانسان ثوبه عند السجود يا عبد الله - 00:01:55

عبد الله مکروه ما الدليل    ولا قال ابن عباس في الصحيح نرى ان يسجد على سلاح    ولا شعر طیب رجل عامر يحدث في حائطه وحضرت الصلاة وقد كف ثوبه وبقي على كفه - 00:02:18

هل نقول انه مکروه او ان المکروه ان يتعمد كف الثوب عند الصلاة يعني للصلاۃ لا فرق ان يكون او قبل الصلاۃ نهي عام يعني ما يمكن ان يقول قائل - 00:03:05

امرت ان اسجد والا اکف يعني للصلاۃ    يعني ظاهر الحديث انه لا سواء كفه لعمل قبل صلاته او من اجل صلاته وان كان بعض العلماء يقول لا المکروه اذا كفه للصلاۃ فقط - 00:03:23

طیب المؤلف رحمه الله يقول ان الخيلاء حرام ولا يقول مالك بن الخيلاء في التوب وغيره حرام ما هو الدليل نعم ابو ذر این الخيلاء الله لم ينظر له اليه - 00:03:41

لم ينظر الله اليه طیب قوله تعالى والله لا يحب كل مختار فخور ما يمكن يستأذن به نعم اذا من الكتاب والسنة هل المؤلف اقتصر على قوله يحفظ وما هو الاولى ان نقول - 00:04:31

انه يعني كلمة يحرم قد يكون يحرمه من الصغار من الكبار ما الدليل على ان هناك ذلك؟ او التعليم الله سبحانه وتعالى يعني فيه وعيid في كل شيء في وعيت فهو من الكبار - 00:04:52

فيبقى المؤلف في ثوب وغيره عادل في التوب واضح غير التوب    العبة السراويل العقال الطاقية ها كذا الا في خويا الحسيني هنا فيه اخوانه امس البارح انت اي نعم قال بعظامهم يحطه على اذنه وبعظامهم يحطه على جبهته - 00:05:18

خويا المهم على كل حال انه في ثوب وغير طیب وهو من كبار الذنوب كما سمعته التصوير محمد حکمه الكلام کلام المؤلف المؤلف قبل يجي التفصیل ها محروم الدلیل الدلیل قول الرسول صلی الله عليه وسلم - 00:05:50

الناس علىبني طیب احسنت يعني في ادلة واجب في ادلة متعددة ومتنوعة العقوبة طیب فيه ايضا واد اخر احمد على من على المصوّرين قول الرسول جعل الله العصور طیب هذی اهنى - 00:06:26

حدث منصور صور صورة في الدنيا کلف عليه ينفح فيها الروح وليس بالنفح طیب هذی ثلاثة نعم الرسول صلی الله عليه وسلم عز

وجل انه ممن ذهب تمام من اظلم فجعل هؤلاء اظلم من خوف او من اظلم الخلق - 00:06:49

اربعة من نامنا لا نعم لا لان هؤلاء طوروها لاجل التعظيم خالد نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيمة يخرج عنق من النار يقول امرت بكل جبار عنيد والمصورين - 00:07:12

وذكر ثالثا لا يعبدون ايه صحيح الحديث عاد جيبيوا لنا نعم يا عبد الرحمن لا تقوم هكذا خلق اديب نعم جعل الله المصورين حديث ان اشد الناس عذاب الذي يصور هذه الصور يقال لهم احيوا ما خلقت. نعم - 00:07:44

طيب اذا لعنة الله لعن المصورين وهذه النصوص كلها تدل على ان التصوير من كبائر الذنوب. طيب ذكرنا ان التصوير ينقسم الى ثلاثة اقسام نعم الاسم الاول اه تصوير ما صنع الانسان. نعم - 00:08:06

فهذا جائز لا خلاف فيه نعم تصوير ما لا روحه فيه فيروح ولكن ليس بنفسه ليس فيه نفس نعم مثل اشجارها والاوedio فهذا جائز حرمه مجاهد بس الاودية هذي ما هي معها - 00:08:31

مثل الاشجار النامية الشيء النامي هو اللي في ابوه طيب. القسم الثالث. هم. اه تصوير دولة الارواح من الانسان والحيوان. نعم فاختلاف العلماء في ذلك فقال بعضهم اذا كان الجسم - 00:08:53

اذا اذا كان مجسما فهو محرم واذا لم يكن مجسما فهو ليس محرم و الذي عليه جمهور اهل العلم انه محرم سواء كان مجسما او غير مجسم صح هذا حكم التصوير - 00:09:10

ودليله ما سمعته من الاحاديث والوعيد التي فيه وال الصحيح ان التصوير كما قلنا البارحة انه عام للمجسم والملون بدليل حديث علي بن ابي طالب انه قال لابي الهياج الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:26 الا الا تدع صورة الا طمستها وظاهر ذلك انها في الملون وليس في المجسم لانه مجسم لو كان المراد المجسم لقال الا مزقتها او كسرتها او ما اشبه ذلك وصحيف التحرير مطلقا - 00:09:48

وهذا اذا كان باليد لان المصور باليد هو الذي يضاهي بخلق الله ويريد ان يصنع كما صنع الله عز وجل واما الصور بالطرق الحديثة بالوسائل الحديثة فهو قسمان قسم - 00:10:07

لا يقول له منظر ولا مشهد ولا مرأة كما ذكر لي عن التصوير لاشرتطة الفيديو فهذا لا حكم له اطلاقا ولا يدخل في التحرير قطعا ولهذا اجازه اهل العلم الذين يمنعون التصوير بالالة الفوتوغرافية على الورق - 00:10:27

وقالوا ان هذا لا يأس به حتى انه حصل بحث هل يجوز ان تصور المحاضرات التي تلقى في المساجد نعم فكان الرأي ترك ذلك لانه ربما يشوش على الذي المصليين وربما يكون المنظر غير لائق وما اشبه ذلك - 00:10:49

اما القسم الثاني فهو التصوير الثابت على الورق وهذا اذا كان الة فوتوغرافية يعني فورية فلا يدخل في التصوير ولا يستطيع الانسان ان يقول ان هذا الرجل ملعون لانه لم يصور في الواقع - 00:11:18

فان التصوير مصدر صور يصور اي جعل الشيء على صورة معينة كما قال الله تعالى هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء وقال صوركم فاحسنوا صوركم المادة تقتضي ان يكون هناك فعل - 00:11:39

فعل في نفس الصورة ينتفع على في اللغة العربية هذا مقتضاها ومعلوم ان نقل الصورة بالالة ليس على هذا الوجه واذا كان ليس على هذا الوجه لا نستطيع ان ندخله في اللعنة ونقول ان هذا الرجل ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - 00:12:00 لانه كما يجب علينا التورع في ادخال ما ظاهر اللفظ دخوله فيه يجب علينا ايضا التورع في منع ما لم يتبيّن لنا دخوله في اللفظ لان هذا ايجاب وهذا صلب - 00:12:28

فكما نتورع في الایجاب نتورع ايضا في السلب وكما نتورع في السلب نتورع في الایجاب لان المسألة ما هي مجرد ان هذا حرام له حرام سيترتب عليها عقوبة فهل نشهد - 00:12:47

على ان هذا معاقب باللعنة شدة الظلم وعدم التكليم وما اشبه ذلك لا وان يكون اناء ملعونا او ما اشبه ذلك ما نستطيع ان نجزم الا بشيء واضح ولهذا يفترط - 00:13:05

بين رجل اخذ كتابي الذي خططته بيدي والقاه في الالة الفوتوغرافية وحرك الالة وانسحبت الصورة فيقال ان هذا الذي خرج بهذا الورق رسم من الرسم الاول ويقال هذا خطه ويشهد الناس عليه - [00:13:23](#)

وبين ان اتي بخطك واقلد بيده ارسم مثل حروفه وكلماته فانا الان صحيح اني حاولت ان اقلدك وان وان اكتب كما كتبت واصور كما صورت اما المسألة الاولى فليس مني فعل اطلاقا - [00:13:44](#)

ولهذا ممكن ان اصور في الليل وممكن ان يصور انسان وهو قد اغمض عينيه ويمكن ان يصور الرجل الاعمى كيف نقول هذا مصور الذي ارى ان هذا لا يدخل تحت اللعنة ولا يدخل تحت التصوير بناء على المادة التي اشتق منها صور - [00:14:06](#)

تصور - [00:14:29](#)